

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتتماد الشعبة النوعية للأدوات الصحية بمحافظة بنى سويف

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع بحوث التسويق والدراسات السلعية والمعلومات والمشرف على الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته بشأن الغرف التجارية
ولانحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية
بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف بجلسته المنعقدة
فى ٢٧/١٠/٢٠١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٣٠/٤/٢٠١١ ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف الشعبة النوعية للأدوات الصحية
بمدينة بنى سويف تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٣٠/٤/٢٠١١

رئيس قطاع بحوث التسويق
والدراسات السلعية والمعلومات
والمشرف على الغرف التجارية
د/ حسين على أحمد عمران